

من ذخائر تراثنا

غياث الأمل في التيارات الظلمة

لأبام الحرميين أبي المعالي الجويني

(المتوفى ٤٧٨ هـ)

تحقيق ودراسة

دكتور
فؤاد عبد المنعم

دكتور
مصطفى حليمي





من ذخائر تراثنا

مكتبة المفردون

غِيَاثُ الْأُمَمِ فِي الْبَيِّنَاتِ الظُّلُمِ

لِإِمَامِ الْحَرَمَيْنِ أَبِي الْمَعَالِي الْجَوْنِيِّ

(المتوفى سنة ٤٧٨ هـ)

تَحْقِيقٌ وَدَرَسَةٌ

أَكْبَرُ فَوْزِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
رئيس جامعة
دمهية بحوث إسلامية

أَكْبَرُ مُحَمَّدِي عَالِمِي
أستاذ مساعد بكلية دار العلوم بالقاهرة
وأستاذ مشارك بجامعة الرياض

ينشر لأول مرة عن أربع مخطوطات

دار الدعوة

للطباعة والنشر والتوزيع
إشاعة - دمشق - محمد بن عبد الله (الاسكندي)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين الذى أرسل رسله بالبينات، وختمهم بمحمد صلى الله عليه وسلم، حيث أرسله بالهدى ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، اللهم صل عليه وعلى آله وصحبه، ومن سار على هديه، ودعا بدعوته إلى يوم الدين.

وبعد :

فهذا كتاب (غياث الأعمى فى التياث الظلم) (١) لإمام الحرمين الجوينى (٤٧٨هـ) وفقنا الله تعالى إلى تحقيقه وإخراجه فى هذا الثوب، بعد ما يقرب من ألف سنة من تأليفه، لنقدم للباحثين والعلماء والمتخصصين وعامة المسلمين أفكار هذا الشيخ التى تنسم - بالرغم من بعد الزمن وانقضاء السنين - بالحدة كأنها وليدة الساعة. كما جاء الكتاب حاويا جامعا أحكام الشريعة الإسلامية، فضلا عن وجهات نظره فى شئون الحكم والسياسة والاقتصاد والاجتماع الإسلامى.

وقد بدأت صلتنا بالكتاب (٢) منذ عدة سنوات، إذ رأينا فيه تعبيرا صحيحا عن موقف شيوخ أهل السنة والجماعة من نظرية الخلافة الإسلامية وما يتصل بها، ثم اتضح بعد أنه لا ينحصر فى معالجة هذا الموضوع، بل يتضمن أيضا

(١) غوث : (الفواثى بالضم والفتح . قال الفراء : يقال أجاب الله دعاءه و (غواثه) و (استغاثه فأغاثه) ، والاسم الغياث بالكسر .

قال أبو عبد الله الحليمى صاحب (المهاج فى شعب الايمان) المتوفى ٤٠٣ هـ الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه ومجيهم ومخلصهم . فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١ : ١١١

(٢) ينظر كتاب (نظام الخلافة فى الفكر الإسلامى) لمصطفى حلمى ، دار الانصار بالقاهرة ١٣٨٧ - ١٩٧٧م وهو فى الأصل رسالة ماجستير (١٩٦٧ م) وكانت المخطوطة أحد المراجع الرئيسية للبحث مستندا إلى النسخة التيمورية بدار الكتب .

اجتهادات في أمور فقهية وموضوعات أصولية ، حددها المؤلف في المقدمة
بغرضين هما : -

أحدهما - بيان أحكام الله عند خلوه الزمن من الأئمة .

والثاني - إيضاح متعلق العباد عند عرو البلاد عن المفتين المستجمعين
لشرائط الاجتهاد (١).

وكان العالم الجليل أحمد تيمور باشا صاحب المكتبة التيمورية قد لفت
النظر إلى المخطوطة ، واعتبرها من نوادر المخطوطات في سياسة الدولة والاجتماع
موصيا بتحقيقها ونشرها منذ قرابة خمسين عاما (٢) ، ولم يستجب أحد منذ
ذلك الحين لتوصيته .

وها نحن أولاء - مستعينين بالله تعالى ، متبرئين من الحول والقوة - قد
استجبنا لندائه وأقدمنا على هذا العمل ، لنضع لبنة في صرح إحياء التراث
الإسلامي وإظهاره للاستفادة منه ، فما أحوجنا للاطلاع على نتاج علمائنا
للاسترشاد به فيما يجد لنا من مشكلات ، وما يعرض لنا من معضلات .

ودافعنا لهذا العمل هو إيماننا بضرورة بعث الحياة في المخطوطات المتوارثة
عن أسلافنا ، وإظهارها في ثوب عصري مع التعليق والتنويه بالمسائل التي
مازالت تشغل بال المسلمين ، وتتعلق بها مصالحهم في معاشهم ومعادهم ، في
وقت تبحث فيه الأمة عن أصالتها بين مختلف العقائد والفلسفات والأنظمة
السائدة على وجه الأرض .

(١) راجع ص ٨٢ من الكتاب

(٢) مقال بمجلة الهلال سنة ٢٩ صفحة ٣٢٢ تحت عنوان (نوادر المخطوطات وأماكن
وجودها) وقال في مقالته الأولى سنة ٢٨ بصفحة ٤٩ (نحن في حاجة إلى نشر كثير من
مطويات القماطر ودفائن الخزائن لإحياء تراثنا الخلف عن السلف والاستفادة من مذكورات
معارفهم ونتائج عقولهم).

وقد أصاب - رحمة الله عليه - فإن تراثنا هو مرآة حضارتنا .

كما لفت نظرنا أنه بالرغم من تنويه المؤلف في مقدمة كتابه ، أنه ليس من غرضه البحث المباشر في قضية الخلافة الإسلامية ، إلا أن معالجته لها جاءت فريدة في بابها ، في وقت نحن أحوج ما نكون فيه إلى جمع الكلمة ولم الشعث ، ليصبح للأمة الإسلامية كيان لمواجهة القوتين الكبيرتين في عالمنا المعاصر ، وكان المؤلف يلفت نظرنا من وراء عشرة قرون إلى نظام الخلافة ليجمع شتات المسلمين ويوحد شملهم ، مذكرا إياهم بأنهم أمة واحدة رغم كوارث التشتت والفرقة التي حلت بهم ، وأن خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مأمور بتنفيذ شرع الله تعالى حكما وتشريعا ، كتنفيذه عبادة ومعاملات ، ذلك أن الأصل — كما يذكر الجويني — وغيره من علمائنا هو خدمة الدين ، فالدنيا خادمة له (١).

وأثارتنا أيضا أحد أهداف الكتاب التي تتضح من عنوانه ، فن غرض إمام الحرمين إنقاذ بني البشر مما يتردون فيه من مهاوى الظلم والجور ، ولعل اختياره للعنوان يدل على ذلك ، إذ معنى (الغوث) هو الإنقاذ ، و (الالتياث) الحبس والمكث (٢) فكانه يعلن رغبته في إنقاذ الأمة الإسلامية — باعتبارها خير أمة أخرجت للناس إذا التزمت بشرع الله — من أسر الظلم وأغلاله .

والاهتمام بالتراث سيؤدي أيضا إلى توضيح معالم الحضارة الإسلامية بجوانبها كلها العلمية والفقهية والتاريخية والاجتماعية والثقافية وفقا لما نتوصل إليه من معرفة الكتب والمؤلفات التي أسهم أصحابها في هذه الأنشطة جميعا والكتاب المحقق يمثل بعضا من هذه الجوانب .

وكم من كتب ضاعت أو أتلقت أو سرقت أثناء حروب الصليبيين والتتار فأن التركة العقلية الرائعة لأئمتنا العظام ، رمى هولاكو بعضها في الفرات ليصنع جسرا تعبر عليه الجيوش ، ورمى الصليبيون بعضها ثانيا في غرب البحر

(١) راجع النص المحقق ١٣٥ - ١٣٨

(٢) تاج المروس ١ : ٦٤٣ - ٦٤٤

المتوسط ، ونقل عقلاؤهم ألوف الكتب إلى عواصمهم ، يقول الأستاذ الشيخ محمد الخضر حسين شيخ الأزهر الأسبق رحمه الله (وقد منيت المكاتب الإسلامية من بلايا الإحراق والإغراق والإتلاف التي سامها بها أعداء العلم على ما هو معروف في التاريخ من هجمات التتار على بغداد ونائية خروج المسلمين من الأندلس ، ونكبات الحروب الصليبية في الشام ومصر وغيرها علاوة على ما غشي الأمة من ظلمات الجهل في عصورها الأخيرة حتى ضاع من بين أيديها كثير مما أبقت تلك النكبات) (١).

وما أمكن إنقاذه من هذه الكتب ظل مكنوزا في دور الكتب فيه المخطوط وغير المخطوط وحسب ، وأصبح المتداول بين الأيدي شيء محدود ، ولعله ليس أفضل الموجود (٢).

والحق أنه إذا وازنا بين الموجود المطبوع بين أيدينا من كتب السياسة وكتاب الغيائي هذا ، اتضح لنا - بلا أدنى مبالغة أو غلو - أنه كان حريا به احتلال مكانة كتابي الأحكام السلطانية لكل من الماوردي والقاضي أبي يعلى الفراء .

ويتضح ذلك إذا صنفنا الكتب السياسية في تراثنا الإسلامي لبيان مكانة الغيائي بين غيره من الكتب .

مكانة الغيائي بين الكتب السياسية :

يمكن بصورة عامة تبويب الكتب التي عاجلت الفكر السياسي الإسلامي إلى دوائر ثلاثة : -

(١) الأستاذ الشيخ محمد الخضر حسين : نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم ص ٤٣ - ٤٤

ط المطبعة السلفية ١٣٤٤ هـ

(٢) الشيخ محمد الفزالي : حقيقة القومية العربية وأسطورة البعث العربي ص ٢٠٧

ط دار الكتب الحديثة بالقاهرة ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧

الأولى - تمثل أصالة الفقه السياسى الإسلامى وبعده عن التبعية الفارسية أو التأثير بالفلسفة السياسية اليونانية، فقد رسم الإسلام بمصدره الكتاب والسنة للسياسة خطة واسعة، وسن نظماً عامة، فصرف علماء المسلمين أنظارهم فى دراسة خطته والفقه فى نظمه، حيث كانت مناهجهم فى البحث موصولة بها وقائمة على أسسها (ومن المؤلفات على هذا النمط كتاب غياث الأمم لإمام الحرمين، والاحكام السلطانية للماوردى، والاحكام السلطانية للقاضى أبى يعلى، وكتاب السياسة الشرعية لإصلاح الراعى والرعية لابن تيمية وكتاب الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية لابن القيم، وكتاب إكليل الكرامة لصديق حسن خان ورسالة السياسة الشرعية لإبراهيم بنحشى زاده) (١).
ومنها أيضاً كتب عديدة ما زالت مخطوطة، نذكر أهمها:

تحرير الأحكام فى تدبير أهل الإسلام للإمام ابن جماعة وله أيضاً كتاب بعنوان (إعانة الإنسان على أحكام السلطان).
وكتاب (تحرير السلوك فى تدبير الملوك) لأبى الفضل محمد الأعرج وكتاب (المنهاج) للحليمى (المتوفى ٤٠٣ هـ)
وكتاب الدرة الغراء فى نصيحة السلاطين والقضاة والأمراء لمحمود بن إسماعيل، ألفه ٨٤٣ هـ (٢).
كتاب (الجواهر المضيئة فى الاحكام السلطانية) لعبد الرؤوف المناوى (١٠٣١ هـ) وغيرها كثير (٣).
ويعد إحصاء هذه الكتب وحده خير دليل ندحض به الفرية التى أشاعها المستشرقون والمتأثرون بهم إذ ظنوا أن علماء الإسلام كانوا مجرد نقلة لمؤلفات الفرس واليونان (٤).

-
- (١) محمد الحضر حسين: نقض كتاب الاسلام وأصول الحكم ص ٤٤
(٢) مخطوطة بيد المؤلف - راجع فهرس دار الكتب المصرية ١ : ٣١٠
(٣) راجع تقديم كتاب (الصحفة الملوكية فى الآداب السياسية) المنسوب للماوردى
للدكتور فؤاد عبد المنعم ص ٥ - ٢٢

(٤) قارن تراث الإسلام لشاغت القسم الثانى ص ٣٥ سلسلة عالم المعرفة التى تصدر بالكويت وعلى عبد الرازق فى كتابه (الاسلام وأصول الحكم) الذى خرق به اجاع المسلمين فى قاعدة أن الدنيا تخدم الدين وأنه لا فصل بين الدين والدولة، وافترى على علماء المسلمين بقوله (لا نعرف لهم مؤلفاً فى السياسة ولا مترجماً ولا نعرف لهم بحثاً فى أنظمة الحكم وأصول السياسة اللهم ألا قليل لا يقام له وزن) ص ٢٢

الثانية — كتب وضعها رجال الإدارة وأصحاب كتب المواعظ والتوجيهات للحكام والولاة ، والإنصاف يقتضينا القول إن الصبغة العامة لهذه الكتب — بعضها أو كلها — كان بمثابة (مرايا الحكم أو الأمراء) ، ومن أمثلتها : كتاب (الأدب الكبير) لابن المقفع وكتاب (التاج) للجاحظ وكتاب الطرطوشي (سراج الملوك) ، وكتاب (المهج السلوك في سياسة الملوك) الذي ألفه عبد الرحمن بن عبد الله الناصر صلاح الدين يوسف وكتاب (الجوهر النفيس في سياسة الرئيس) تأليف ابن الحداد سنة ٦٤٩ هـ (١) .

الثالثة — كتب الفلاسفة التقليديين أمثال الكندي والفارابي وابن سينا ، وهؤلاء كانوا مجرد نقلة للفلسفة اليونانية ، فاحتدوا أفكارها الميتافيزيقية والفيزيقية والأخلاقية والسياسية. حلوا القذة بالقذة ، إلا في بعض المواضع التي حاولوا فيها التوفيق بين الإسلام وبين هذه الفلسفة وكان نصيبهم الإخفاق كما لفظتهم دوائر أهل السنة والجماعة .

ولم نقصد بهذا التقسيم حصر الكتب التي ألفت في (علم السياسية) بالمصطلح الغربي المعروف ، لسبب هام ، وهو اكتمال دائرة الإسلام بعقيدته وشريعته وأنظمتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، ولذلك فكان الأبحاث السياسية لعلماء المسلمين فيما عدا المؤلفات الآتية ذكرها وردت ضمن كتاباتهم الجامعة في الفقه والتفسير والحديث وعلم الكلام .

ولهذا نجد المتكلمين يتحدثون في العقيدة عن الله سبحانه وتعالى وأسمائه وصفاته كما يتحدثون عن الخلافة والرياسة وقواعد الحكم ، ونجد علماء الأصول أثناء تناوُلهم لمصادر الشريعة وأصول الأحكام ، يتناولون أيضا الخلافة وهي من الأصول أو الفروع ، ونجد الفقهاء مع حديثهم عن الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج أو البيوع والرهن والإجارة ، يفتولون أيضا الحكم والقضاء والأمراء والولايات والسياسة الشرعية

(١) منه نسخة بخط يد المؤلف أيا صوفيا ٤٨٢٤-١ وقد صوره معهد المخطوطات العونية .
راجع الفهرست قسم الفلسفة والاجتماع ميكونو فلم ١٨ .

ومقتضياتها ، ومسائل الجهاد والسلم والحرب وهكذا (١) . ولا يخرج ككتاب
(غياث الأمم) عن هذه الملامح كما سيتضح للقارئ .

كذلك هناك أبحاث في المسائل السياسية عولجت بمصنفات أبعد ما تكون
— في ظاهرها — عن الصبغة السياسية، والأمثلة على ذلك كثيرة ، منها كتاب
(عيون الأخبار) لابن قتيبة وكتاب (العقد الفريد) لابن عبد ربه فعالجا
موضوعات متعددة تتصل بتعيين السلطان وولاته وحسن السياسة وإقامة
المملكة ، وصفة الإمام العادل — ووصفها للراعى والرعية

وعلى هذا المتوال أيضا نسج : كتاب (سلوان المطاع في عدوان الأتباع)
لأبي الهاثم بن أبي محمد بن ظفر ، وله كتاب في (أساس السياسة) وكتاب
(العقد الفريد للملك السعيد) لأبي سالم محمد بن طلحة (٦٥٤٢ هـ) وكتاب
(الفرائد والقلائد في حكم السياسة ونظم الرئاسة) لأبي الحسن الأهوازي
(المتوفى ٤٤٨ هـ على الأرجح) (٢)

ومن أقدم المؤلفات التي افردت لنظم الدولة الاسلامية كتاب أبي يوسف
يعقوب بن ابراهيم (المتوفى سنة ١٩٢ هـ) وهو صاحب أبي حنيفة وعنوان
كتابه «الخراج» . وقد عرض الكتاب بجانب موضوعه الأساسى عن النظام

(١) محمود فياض : الفقه السياسى عند المسلمين — سلسلة الثقافة الاسلامية العدد ١٤ (ديسمبر
١٩٥٩-١٣٧٩) هـ . ونجد هذه المباحث مثلا في المدونة في الفقه المالكي رواية سحنون (المتوفى
٢٤٠ هـ) وفي كتاب المبسوط الذى شرح فيه محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسى (المتوفى سنة ٤٨٣ هـ)
كتب محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة ، وفي كتاب الأم للإمام الشافعى (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ)
وفي كتاب المغنى للفقيه الحنبلى عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (المتوفى ٦٢٠ هـ) الذى شرح به
مختصر الخرق . وقد خصص أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى (المتوفى ٣١٠ هـ) في كتابه «إختلاف
الفقهاء» قسما هاما تضمن «كتاب الجهاد وكتاب الجزية وأحكام المحاربين» . راجع الدكتور محمد
فتحى عثمان : تراث الفكر الإسلامى في مجال نظم الدولة ، مقال بمجلة الأمان اللبنانية ، العدد الثامن
والعشرين من رمضان ١٣٩٩ هـ — أغسطس ١٩٧٩ .

(٢) وسبق نشر هذا الكتاب بعنوان (الفرائد والقلائد للعالى) ومرة أخرى تحت عنوان (الامثال)
والكتاب تحت التحقيق وسينشر قريبا بمشقة الله تعالى .

المالى موضوعات أخرى : الجنائيات والعقاب عليها ، والحكم فى المرتد ، وأرزاق القضاة والعمال ، وقتال أهل الشرك وأهل البغى وكيف يدعون إلى الاسلام أو الطاعة والعدل . واختص بتناول النظام المالى فقيه معاصر لأبى يوسف هو يحيى بن آدم (المتوفى سنة ٢٠٤ هـ) الذى كان عنوان كتابه «الحراج» أيضا ، وتلاه أبو عبيد القاسم بن سلام (المتوفى سنة ٢٢٤ هـ) الذى ألف كتابه «الأموال» . ووضحت فى كتابى هذين الفقيهين نزعة أصحاب الحديث ، فى حين كان أبو يوسف - كسائر أصحاب أبى حنيفة - من أهل الرأى ، وإن كان يختم كل مبحث من مباحث كتابه بذكر الأحاديث والآثار التى تعزز ما قرره فى صدر مبحثه . (١)

نقدم بعد هذا التقديم دراسة عن المؤلف والكتاب ونسخ المخطوطات.

(١) مقال تراث الفكر الاسلامى فى مجال نظم الدولة .

مقدمة

- ١ -

المؤلف : إمام الحرمين

معالم حياته :

هو عبد الملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد بن عبدالله بن حيويه الجويني ، ويكنى بأبي المعالي الجويني ، ويلقب بإمام الحرمين لقيامه بإمامة المصلين بالمسجد الحرام والمسجد النبوي (١)

ولد في ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة بجوين ، وهي قرية من قرى نيسابور ، واعتنى به والده - وكان إماماً في الفقه - فحرص على تنشئته نشأة علمية منذ نعومة أظفاره .

بدأت حياة الجويني العلمية بقراءة الفقه على والده أولاً ، فحفظ مصنفاته كلها ، والأصول على أبي القاسم الإسفراييني الإسكافي ، وظهر نبوغه مبكراً ، وعندما توفي والده ، وهو في نحو العشرين من عمره ، أقعده الأئمة في مكانه للتدريس (٢) .

واظب على تحصيل العلم مواصلاً الليل بالنهار ، واضعاً لنفسه قيوداً لا ينفك عنها ، إذ أنه كان يقول (أنا لا أنام ولا أكل عادة وإنما أنام إذا غلبني النوم ليلاً أو نهاراً ، وأكل إذا اشتبهت الطعام أي وقت كان) فكان لذته ولهوه ونزهته مذاكرة العلم ، وطلب الفائدة من أي نوع كان : يبدأ يومه قبل الاشتغال بالدرس إلى مجلس الأستاذ أبي عبدالله الحلبازي ، يقرأ عليه القرآن ، ويقبّس من كل نوع من العلوم ما يمكنه ، مع مواظبته على التدريس وينفق ماورثه وما كان لديه من الدخل على المتفقهة (٣) .

(١) تاريخ المظفرى لابن أبي الدم المظفرى - مخطوطة ق ١٧٩ أ

(٢) طبقات الشافعية للاسنوى : ١ : ٤٠٩ ، وطبقات الشافعية للسبكي : ٥ : ١٦٩

(٣) طبقات الشافعية للسبكي : ٥ : ١٧٥ ، ١٧٩

ولما وقعت الفتن بين المعتزلة والأشاعرة، خرج من نيسابور ، فأقام ببغداد تارة ، وبأصبهان تارة وغيرهما من الأماكن ، ثم خرج إلى الحجاز ، فجاور أربع سنين يدرس ويفتي ويصنف ، وأم بالحرمين الشريفين فسمى بذلك كما أسلفنا ، ثم عاد إلى نيسابور ففقد للتدريس بالمدرسة النظامية التي بناها له نظام الملك ، واستقامت أمور الطلبة عنده ، وبقي كذلك ثلاثين سنة من غير مزاحم ، وسلموا إليه المحراب والمنبر والخطابة ومجلس الذكر والوعظ يوم الجمعة ، وكان يقعد بين يديه في كل يوم نحو من ثلثمائة محبرة ، وحظى عند الوزير نظام الملك وعلت مرتبته عنده ، وصنف تصانيف كثيرة مشهورة كما سيأتي ، في الفقه وأصوله وأصول الدين ، وكانت له نزعة صوفية وإن لم يكتب في التصوف .

واشتهر أكثر ما اشتهر لدى المتأخرين بكونه مشتغلا بعلم الكلام ، متبعاً طريقة الأشاعرة ، إذ سبقه أبو الحسن الأشعري (٣٢٤ هـ) والقاضي الباقلاني (٤٠٣ هـ) ، إلا أنه لم يعثر فيه على ما يشفي غليله ، فرجع عنه في نهاية حياته ، مفضلاً طريقة السلف .

ولهذا روى عنه أنه قال في أواخر أيامه : «اشهدوا على إني رجعت عن كل مقالة يخالف فيها السلف ، وإني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور» (١)

وظاهر الكلام واضح لا يحتاج إلى تأويل — على عكس محاولة السبكي في ترجمته له .. ويزداد وضوحاً إذا وضع في مقابلته قول الجويني نفسه (لقد قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألفاً ، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها ، وعلومهم للظاهرة ، وركبت البحر الخضم ، وغصت في الذي نهي

(١) ويروى سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان ، ناقلاً عن محمد بن علي — تلميذ الجويني — قال : دخلت عليه في مرضه الذي مات فيه ، وأسأته تتناثر من فيه ، ويسقط منها الدود ، ولا يستطيع شم فيه ، فقال : هذه عقوبة اشتغالي بالكلام ، فاحذره. ابن تغري بردي : النجوم الزاهرة . ١٢١ : ٥

أهل الإسلام عنه ، كل ذلك في طلب الحق ، وكنت أعزب في سلفك الدهر
من التقايد ، والآن قد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق ، عليكم بدين
العجائز ، فإن لم يدركني الحق بلطف بره فأموت على دين العجائز ، وتحتم
عاقبة أمرى عند الرحيل على نزهة أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله الا الله
فالويل لا بن الجويني » (١)

وبدلنا ذلك على صدقه وإخلاصه في طلب الحق ، كما نستنتج منه أن
اشتغاله بالكلام لم يكن غرضاً أساسياً له ، ولم يفرغ له حياته العلمية كلها ،
ومن هنا فإن شهرته كمتكلم قد ذاعت على حساب أنشطته الأخرى كأصولي
وفقيه ، وسنعود إلى هذه النقطة مرة أخرى لنوضحها عند حديثنا عن منهجه
ومؤلفاته .

مرض أثناء شبابه باليرقان ثم برئ منه ولكن عاوده المرض في نهاية
حياته ، فحمل في محفة إلى قرية من قرى نيسابور لا اعتدال هوائها ، وخفة
مائها ، فتوفي بها ليلة الأربعاء بعد صلاة العشاء الخامس والعشرين من شهر
ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، عن تسع وخمسين سنة ، ودفن
بداره ، وقد اشتد الحزن عليه حتى كسر قلامه محابرهم وأقلامهم ،
وأقاموا كذلك حوالياً كما كسروا أيضاً منبره . نقل جثمانه بعد سنتين فدفن
إلى جانب والده (٢) .

(١) طبقات الشافعية للسبكي : ١٨٥ : وقد حاول السبكي تأويل كلام الجويني على غير
ظاهرة ، فأق بتفسير غير متنع ، وظاهر الكلام واضح لا يحتاج إلى تأويل .

(٢) راجع في مصادر ترجمته للكاتب الآتية :

اليافعي : مرآة الجنان ٣ : ١٣١ . وطبقات الشافعية للسبكي ٥ : ١٨١ ، ١٨٤ وفيات
الأعيان ٢ : ٣٤١ - ٣٤٣ وشذرات الذهب ٣ : ٣٥٣ - ٤٦٢ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٢١
وتاريخ ابن الوردي ١ : ٣٢ - ٥٣٣ والعبر للذهبي ٢ : ٢٩١ والأنساب للسمعاني ١٤٤
والمنتظم ٩ - ١٨ وتبين كذب المفترى لابن عساكر ٢٧٨ - ٢٨٥ ومفتاح السعادة ١ : ٤٤٠
٢ : ١٨٨ وطبقات الشافعية لابن هداية ١٧٤ ، ١٧٥ والإعلام للزركلي ٤ : ٣٠٦ وضبط
الأعلام لتيমور باشا ٣٤ ودراسة الدكتور فؤاد حسين عن إمام الحرمين بسلسلة أعلام العرب .

الجويني بن شيوخه وتلاميذه :

تبين لنا من ترجمته أنه تلقى الفقه أولا على يد والده ، وكان أثر أبيه عليه كبيرا إذ لقب «بركن الإسلام» وكان له معرفة تامة بالفقه والأصول والنحو والتفسير والأدب (١) ، ومثل هذه العلوم تشير إلى ما امتاز به ابنه أيضا ، وما تبحر فيه من العلوم والمعارف لا سيما أنه حفظ مصنفاته كلها واستدرك عليها .

كذلك تتلمذ على أبي القاسم الاسفراييني الإسكافي ، فتلقى عنه علم الكلام والأصول ، وتخرج بطريقته ، ويبدو أنه سار على منهجه في السلوك أيضا فقد وصف هذا الشيخ بأنه (شيخ جليل من أفاضل العصر ، ورؤوس الفقهاء والمتكلمين ، من أصحاب الأشعري ، إمام دوية البيهقي ، له اللسان في النظر والتدريس والتقدم في الفتوى مع لزوم طريقة السلف من الزهد والفقر والورع) (٢) .

ومن شيوخه في الفقه أبو بكر البيهقي النيسابوري (وهو أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى المتوفى سنة ٤٥٨ هـ) ، وكان له أثره البالغ أيضا على إمام الحرمين حتى وصفه بأنه (ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي فانه له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرته لمذهبه وأقاويله) (٣) كما تشير هذه العبارة إلى مدى براعة الجويني في الفقه المقارن حتى أصدر حكمه . كما كانت له دراية واسعة بأراء الباقلاني ، وكثيرا ما عرض لوجهات نظره إما مؤيدا أو معارضا لها .

وكان للجويني تلاميذ يلازمونه يأخذون عنه : وكان لهم أبلغ الأثر في نشر أفكاره وإذاعتها وهم - على وجه الأخص - الغزالي والخوافي وإلكيا وصفهم الجويني بقوله (الغزالي : بحر مغدق ، وإلكيا : أسد مخرق ،

(١) طبقات الشافعية للسبكي ٥ : ٧٣ - ٩٤ ومن كتبه (الإمام والمأموم) وكتاب (الفروق) في الفقه .

(٢) نفس المصدر ٥ : ٩٩

(٣) طبقات الشافعية للسبكي ٤ : ١٠ ، ١١

والخوافي : نار تحرق) وتلميذه الأخير لازمه فكان من عطاء أصحابه وأخصاء طلابه يذاكره ليله ونهاره ، ودرس في حياة الإمام أيضا (١) .

والإمام الغزالي عندما قدم نيسابور لازم إمام الحرمين ، ويبدو تأثيره به واضحا في كتابه «فضائح الباطنية» فان قارى هذا الكتاب يعثر على كثير من الأفكار والألفاظ المشابهة لتلك التي يستخدمها إمام الحرمين ، مما يميل بنا إلى ترجيح أن الغزالي كان أحد التلاميذ الذين حضروا حلقات الجويني عند إلقاء دروسه التي ضمنها (الغياثي) فهضم أفكاره وصاغها بمعانيها ، وأحيانا بألفاظها نفسها ، في كثير من المواضع ، كحديثه عن صفات الإمام وإقامة البراهين الشرعية على أن الإمام القائم بالحق الواجب على الخلق طاعته هو الإمام صاحب الوقت .

ويبدو ذلك أيضاً من اتباعه لمنهج شيخه فقد أخذ يدحض فكرة النص على الأئمة ، ثم سار على طريقة أستاذه في بيان التفسير الصحيح للأحداث النبوية التي يستمسك بها الشيعة ، أضف إلى ذلك اشتراطه الشوكة لانعقاد الإمامة فيقول مثلاً (قيام شوكة الإمام بالاتباع والأشباع وذلك يحصل بكل مستول مطاع) ، وفي حديثه عن شرط القرشية برهن على صحة ماذهب إليه بنفس الحجة التي استند إليها أستاذه إذ رأى (ولذلك لم يتصد للإمامة غير قرشي في عصر من الأعصار مع شغف الناس بالاستيلاء والاستعلاء وبذلهم غاية الجهد والطاقة في الترقى إلى منصب العلا : وذلك لما هم المخالفون بمصر - يقصد الباطنية - بطلب هذا الأمر ادعوا لأنفسهم الاعتزاء إلى هذا النسب) .

وعندما تقرأ العبارة التالية في كتابه (فضائح الباطنية) يخيل للقارئ أنه يقرأ (غياث الأئم) ، قال الغزالي في صفة النجدة (مراد الأئمة بالنجدة ظهور الشوكة وموفور العدة والاستظهار بالجنود وعقد الألوية والبنود

والاستسكان بتطافر الأشباع والاتباع ، من قسح البقعة والطفأة وتجلعدة
الكفرة والعتاة وتطفئة نائرة الفن ، وحسم موالد المحن قبل أن يشتظهر شرورها
وينتشر ضررها (١)

إلى غير ذلك من الأفكار والتشبيهات والاستعارات التي قلند فيها شيخه .
وسنرى عند الحديث عن ابن خلدون ، أنه أخذ ببعض هذه الأفكار
أيضاً دون الإشارة إلى مصادرها .

وكان الغزالي وفيّاً لأستاذه فقلّم باختصار كتاب في الفقه لإجماع الحرمين
وهو كتابه الكبير في الفقه (نهاية المطلب) (٢)

كما أنه في كتاب الاقتصاد في الاعتقاد تناول موضوع الإمامة في الباب
الثالث منه ، ويكاد يكون تلخيصاً لأفكار الجويني (٣) .

وقد عرض الغزالي من اجتهادات الجويني الواردة في الغيائي والقائمة
على أساس تقدير المصلحة في كتابه « شفاء الغليل في بيان الشبه والخييل
ومسالك التعليل » على اعتبار أنها قضايا مسلم بها ، وقد أشرنا إلى كثير
من مواضعها في أثناء التحقيق (٤) .

وكتابه « المنخول من تعليق الأصول » هو كما قال بحق ، نهاية الوفاء

(١) فضائح الباطنية من ص ١٣٢ - ١٤١ ومن ١٦٩ - ١٩٤ والظاهر من هذه الصفحات

بل ربما كتاب الإمامة كله ، تقيده بالتقسيم الذي جرى عليه شيخه الجويني .

(٢) مخطوطه منها نسخة في الاسكوريال وأخرى في دار الكتب المصرية .

(٣) كتاب الاقتصاد طبعة القاهرة ١٣٢٧ من ص ٩٥ إلى ١٠٠ .

(٤) كتاب شفاء الغليل من ص ٢٣٢ إلى ٢٤٦

بطريقة إمامه فخر الإسلام إمام الحرمين (١) . وقد تبين لنا أن كتاب المنحول موجز لكتاب البرهان في أصول الفقه للجويني (٢).

وكتاب المستصفي من علم الأصول ، وهو من الكتب التي كتبها الغزالي في أخريات حياته ، قدمه بمدارك العقول (٣) وهو عنوان كتاب للجويني لم يصل إلينا .

منهج المؤلف وأهم مؤلفاته :

كذلك تتضح مكانة كتاب (غياث الأمم) وأصالته من منهج المؤلف نفسه ، حيث استند فيه إلى الكتاب والسنة والإجماع ، فقال (القواطع الشرعية ثلاثة : —

نص من كتاب الله تعالى لا يتطرق إليه التأويل ، وخبر متواتر عن الرسول لا يعارض إمكان الزلل رواته ونقلته ولا يقابل الاحتمالات منه

(١) كتاب المنحول من تعليقات الأصول ص ٥٠٤ — «تمام المنحول من تعليق الأصول بعد حذف الفضول . وتحقيق كل مسألة بما هيأت العتول ، مع الإقلاع عن التطويل ، والتزام ما فيه شفاء الغليل ، والاختصار على ما ذكره إمام الحرمين رحمه الله في تعليقاته من غير تبديل وتزييد في المعنى وتلليل ، سوى تكلف في تهذيب كل كتاب بتقسيم فصول وتبويب أبواب ، روما لتسهيل المطالعة عند مسيس الحاجة إلى المراجعة» .

(٢) كتاب البرهان في أصول الفقه للجويني منه نسخة مخطوطة كاملة بدمياط وأخرى في رباط سيدنا عثمان بالمدينة وعليه شرح للمأذري ومنه نسخة ناقصة بدار الكتب المصرية ، ويقول أحمد تيمور باشا عن هذا الكتاب إنه من أندر كتب الأصول وأهمها (الجلال ٢٩ ص ٥٣) .

(٣) المستصفي طبعة بولاق ١٣٢٢ : ١ : ص ١٠

ويبدو لنا أن محمد بن عبد الله المعروف بالمهدي بن تومرت المتوفى في ٥٢٤ هـ قد تأثر بأراء إمام الحرمين في أثناء رحلته المشرق وتلمذه على الإمام الغزالي فقد خرج على : علي بن يوسف بن ناشفين المتوفى ٥٣٧ هـ عندما رأى بدعا ومنكرات ، فخرج أمرا بالمعروف ، وأزاق الشراب المسكر ، وأنكر على النساء المتبرجات ، ثم اتخذ موشما حصينا ، واشتغل بالدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلم يمض مدة يسيرة حتى كثرت جموعه في البلاد وقيادة الجيوش ، وكان عبد المؤمن بن علي أحد أصحابه العشرة فلما مات استخلف على الأمر من بعده ، وفتح البلاد وأباد دولة بني تاشفين . طبقات الشافعية الكبرى ٦ : ١٠٩ وما بعدها وآثار الأول في تقريب الدول للحسن بن عبد الله ٥٣ : ٥٢

وأصله ، وإجماع منعقد (١) ، ويصف الإجماع بقوله (إن معظم مسائل الشريعة ينقسم إلى مجتهدات في ملتطم الخلاف ، ومستندة في النفي والإثبات بمسائل الإجماع ، وليس وراءها نصوص صريحة وألفاظ صحيحة في الكتاب والسنة ، فالأصل فيها الإجماع) (٢).

ومن هنا تظهر قدرته على الاجتهاد في أنظمة الحكم وأصول السياسة .
وينعى على الماوردي بقوله : (والشكوى إلى الله ثم إلى كل محصول ميز من تصانيف ألفها مرموق متضمنها ترتيب وتبويب ، ونقل أعيان كلام المهرة الماضين والتنصيص على ما تعب فيه السابقون مع خبط كثير في النقل وتخليط وإفراط وتفريط ، ولا يرضى بالتقلب والتصنيف مع الاكتفاء بالنظر المجرد حصيف ، ثم من لم يكن في تأليفه وتصنيفه على بصيرة ، لم تتميز له المظنون عن المعلوم ، والتبست عليه مدارك الظنون بمدارك العلوم ، وإنما جر هذه الشكاية في نظري كتاب لبعض المتأخرين مترجم «بالأحكام السلطانية» (٣)

ويتضح سلامة منهجه إذا علمنا الأصول التي أقامها عليه وهي تتمثل في :
أولا : إحاطته الواسعة بمقاصد الشريعة في أصولها وفروعها ، كلياتها وجزئياتها فقد (نخل الشريعة من مطلعها إلى مقطعها وتتبع مصادرها ومواردها واختصاص معاقدها وقواعدها وأنعم النظر في أصولها وفصولها وعرف فروعها وينبوعها ، وأدرك مسالكها ومداركها ، واستبان له كلياتها وجزئياتها) (٤).

ثانياً : فقهه بالواقع ، فقد استند مثلاً في موضوع خلع الإمام الفاسق

(١) النص المحقق ٤٧ (٢) ص ٣٩

(٣) (مشمئ على حكاية المذاهب ورواية الآراء والمطالب من غير دراية وهداية ، وتشوف إلى مدرك غاية .. وإنما مضمون الكتاب نقل مقالات على جهل وعناية وشر ما فيه - وهو الأمر المعضل الذي يسر تلافيه ، سياق المظنون والمعلوم على منهاج واحد..) النص المحقق ص ١٠٤ ، ١٠٥
(٤) النص المحقق ٢٨٤ .

إلى بحثه في النفس الإنسانية وشهواتها وتطلعاتها ، كذلك أقر بأن الخلافة الإسلامية بعد انتهاء مدة الأربعة قد شابها شوائب (١).

ثالثاً : تصوره الاسلامي الصحيح - كغيره من علماء المسلمين - لمكانة الدنيا من الدين باعتبار أن أصل وظيفة الخليفة هو إقامة شرع الله عز وجل (فالقول الكلي أن الغرض استبقاء قواعد الإسلام طوعاً أو كرها ، والمقصد الدين ، ولكنه لما استمد استمراره من الدنيا ، كانت هذه القضية مرضية مرعية) (٢).

ومما لفت نظرنا أيضاً أنه خلع عن نفسه ربة النزعة الكلامية ، فتحرر من الارتباط بالوجهة الأشعرية وحدها بل انطلق في إعلان آرائه كفقيه وعالم إسلامي من الكتاب والسنة ، مستقرئاً أحداث التاريخ ، مجدداً في بحث المشاكل المطروحة في عصره ومقدماً الحلول لها ، ناقداً لغيره من العلماء المقتصرين على الجمع والتبويب كما تقدم ، ولندعه يحدثنا عن أحد معالم منهجه فيقول : ولو ذهبت أذكر المقالات وأستقصيها ، وأنسبها إلى قائلها ، وأعزها لخفت خصلتين : إحداهما : خصلة احاذرها في مصنفاتي ، وأتقيا وتعافها نفسي الأبية ، وتجتويها ، وهي سرد فصل منقول من كلام المتقدمين ، وهذا عندي ينزل منزلة الاختزال والانتحال والتشيع بعلم الأوائل والإغارة على مصنفات السابقين ، وحق على كل من تتقاضاه قريحته تأليفاً وجمعاً وتصنيفاً أن يجعل كتابه أمراً لا يلغى في مجموع .

(١) يرى الاستاذ المودودي أنه بعد الخلافة الراشدة انقسمت قيادة المسلمين إلى قيادتين : إحداهما القيادة السياسية التي حصل عليها الملوك بالقوة ، فقلبت الأمة على مضض ، ولم تكن قيادة كافرة بحيث لا يكون أمام الناس مفر سوى رفضها بل كان من على رأسها مسلمين يقبلون الإسلام وقانونه ولم يرفضوا أبداً حجية كتاب الله وسنة رسول الله . وكانت الأمور العامة في حكوماتهم تتم وفق الشريعة ..

والثانية : القيادة الدينية بواسطة علماء الأمة من أهل التفسير والحديث والفقه ، إذ قاموا بأنشطتهم في تحرر من الحكومة (ينظر كتاب الخلافة والملك ص ١٣٦ - ١٣٧) .

(٢) النص المحقق ص ١٣٥

والخصلة الثانية : اجتناب الإطناب وتجنب الإسهاب في غير مقصود الكتاب (١) .

ويظهر من سمات منهجه أيضاً أنه يضع الأصول أولاً ويدعمها ، ويناقش المعارضين ، فإذا اسلمت الأصول بدأ في التفريعات خطوة خطوة ، مع الالتزام بالقواعد التي قررها التزاماً تاماً ، مما ساعدنا في لم شعث المخطوطات واكتشاف النقص في مواضع منها أو اضطرابها بالتقديم أو التأخير أو التكرار ولذا جاء الكتاب حاوياً جامعاً لموضوعات متعددة أصولية وسياسية وتاريخية وفقهية ، وظهر فيه إمام الحرمين بمواهبه العقلية والعلمية كأصولي فقيه ، وضع نفسه موضع المجتهد فيما طرحه من قضايا متعددة منتبهاً إلى افتراض خلو الزمان من الأئمة المجتهدين ، ثم وضع منهاجاً للمسلم في حياته كلها من صلاة وصيام وزكاة وحج وغيرها .

وإحصاء مؤلفاته وترتيبها حسب موضوعاتها يضعه ضمن الفقهاء الأصوليين لا المتكلمين الأشاعرة كما هي الفكرة الرائجة عنه فإن عدد مؤلفاته الأصولية والفقهية يزيد على عدد الكتب التي صنفها في أصول الدين . فن مؤلفاته في أصول الفقه :

- ١ - البرهان في أصول الفقه .
- ٢ - الارشاد في أصول الفقه .
- ٣ - مختصر الارشاد للباقلاني .
- ٤ - كتاب المجتهدين .
- ٥ - الورقات .
- ٦ - كتاب مغيث الخلق في اختيار الأحق .
- ٧ - رسالة في التقليد والاجتهاد وفي الفقه :

- ١ - نهاية المطلب في دراية المذهب (يصفه السبكي بقوله : لم يصلنا في المذهب مثله ، فيما أجزم به) (١).
 - ٢ - مناظرة في الاجتهاد في القبله .
 - ٣ - في زواج البكر .
 - ٤ - السلسلة في معرفة القولين على مذهب الشافعي .
 - ٥ - رسالة في الفقه .
 - ٦ - مختصر النهاية اختصرها بنفسه ، ويذكر السبكي أنه عزيز الوقوع من محاسن كتبه (٢)
- وفي الفقه المقارن :

- ١ - الدرر المغنية فيما وقع من خلاف بين الشافعية والحنفية .
 - ٢ - غنية المسترشدين في الخلاف .
 - ٣ - الكفاية في الجدل .
- وفي أصول الدين (علم الكلام) :
- ١ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد .
 - ٢ - رسالة في أصول الدين .
 - ٣ - الشامل في أصول الدين .
 - ٤ - الكامل في اختصار الشامل .
 - ٥ - العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية .
 - ٦ - لمع الأدلة في قواعد عقائد السنة والجماعة .
 - ٧ - مسائل الإمام عبد الحق الصقلي وأجوبتها للإمام أبي المعالي .
- وله في الوعظ : ديوان خطبه المنبرية .

(٢) نفس المصدر ص ١٧٢

(١) طبقات الشافعية ٥ : ١٧٧

ويعد كتاب (غياث الأمم) ضمن مؤلفاته الفقهية ، خصص جانباً كبيراً منه للفقه السياسى عندما تحدث فيه عن الخلافة والولايات ومستوليات الأمراء والسلطين وغير ذلك من موضوعات تدخل فى نطاق النظم السياسية بمصطلحنا الحديث . وإن سار فيها طبقاً لمنهج الأصوليين الفقهاء فى تبويب المسائل وترتيبها :

ويؤكد هذا النظر قول الجوينى نفسه .

(إن الإمامة ليست من قواعد العقائد بل هى ولاية تامة عامة ، وإن معظم القول فى الولاية والولايات العامة والخاصة مظلونة) (١) أى سبيلها الاجتهاد

وتظهر اجتهاداته الخاصة فى مخالفته لفقه الشيوخ السابقين عليه فى بعض المسائل ، أمثال الشافعى والباقلانى والأشعرى وغيرهم . ولم يمنعه هذا من الإقرار لمخالفه فى الرأى بالفضل والأسبقية ، بل كان يأخذ أحياناً للشيوخ خارج المذهب الشافعى كالإمام أبى حنيفة والإمام أحمد بن حنبل .

ولكن ، بعد معايشتنا للكتاب ومراجعة نصوصه ، نأخذ على المؤلف — رحمه الله — عدم دقته فى رواية الأحاديث النبوية فى مواضع الاستشهاد بها فأخذ يذكرها فى أكثر المواضع بالمعنى دون التقييد بالنصوص المنقولة بكتب الصحاح المعتمدة. (٢).

(١) راجع النص المحقق ص ٤٨

(٢) وليس أدل على ذلك من قوله نفسه بعد أن عرض لحديث نبوى (فليطلب الحديث طالبه من أهله) انظر ص ٩٧ من الكتاب .

فضلاً عما ورد فى وصف الذهبى له قال : وكان أبو المعالى مع تبجره فى الفقه وأصوله ، لا يدرك الحديث (طبقات الشافعية للسبكي ٥ : ١٨٧)

الكتاب

خاض في أمهات المسائل السياسية وفق الأفكار المنعقد عليها الإجماع بين علماء أهل السنة والجماعة ، منها :

ننى النص على الإمامة ، لكى يرد الأمر إلى الأمة ممثلة فى صفوتها من أهل الحل والعقد ، وهى فكرة رئيسية اعتمدها شيوخ أهل السنة والجماعة ؛ لتقضى الآراء المخالفة التى تحاول تفضيل الحكام بإسناد مزاياهم ، كفكرة النص والعصمة لدى الشيعة ، أو الفكرة الفارسية التى تجعل مكانتهم فوق مستوى البشر ، وهى لا تختلف فى جوهرها عن نظرية التفويض الإلهى (التيوقراطية). التى حكم بهاملك الغرب أورباقرنآفى العصورالوسطى (١) .

وقد أفرد إمام الحرمين فصلا كبيراً فى القول فى النص وفى حكم ثبوته وانتقائه ، وناقش أدلة الشيعة القائلين بالنص الصريح أو بالمرامز والدلالات . وانتهى إلى بطلان مذهب من يدعى العلم بالنص ، والقطع بأنه لم يجر من رسول الله صلى الله عليه وسلم تولية ونصب (٢) .

وإن عقد الامامة هو اختيار الإمام من أهل الحل والعقد ، وهم الأفاضل المستقلون الذين حنكتهم التجارب وهذبهم المذاهب ، وعرفوا الصفات المرعية فيمن يناط به أمر الرعية (٣). وأن البيعة تصير بحصول مبلغ من الأتباع والأنصار والأشباع يحصل به شوكة ظاهرة ومنعة القاهرة (٤) .

وأن عقد الإمامة لازم لاختيار فى حله من غير سبب يقتضيه (٥) . وإن الإمام فى الالتزام بأحكام الإسلام كواحد من الأنام ولكنه مستناب فى تنفيذ الأحكام (٦) وتعرض إمام الحرمين فى باب كبير لتفصيل ما إلى الأئمة والولاة ، وبين أن الغرض الكلى فيها : استبقاء قواعد الاسلام طوعاً

(١) الدكتور ضياء الدين الرئيس : النظريات السياسية الإسلامية ١٦٦

(٢) النص المحقق ٢٧

(٣) انظر ص ٥٠

(٤) راجع ص ٥٦

(٥) المتن ص ٩٧

(٦) ص ٢٠٣

أو كرهاً ، وأن يحرص الإمام على جمع عامة الخلق على مذاهب السلف السابقين قبل أن نبغت الأهواء وزاغت الآراء (١) .

وهكذا إذا أحطنا بهذه الدراسة التي إنتهى إليها الجويني وغيره من علماء الفكر الإسلامى « أدركنا إلى أى حد من الدقة والسمو والأصالة الفكرية ، وصل الفكر الإسلامى فى أبحاثه القانونية قبل مجيء روسو وأتباعه بقرون عديدة ، فإن العقد الذى تكلم عنه روسو مجرد افتراض لأنه بناء على حالة تخيلها فى عصور ماضية صحيحة ولا يوجد عليها برهان تاريخى بينما نظرية العقد الإسلامية تستند إلى ماض تاريخى ثابت هو تجربة الأمة فى خلال العصر الذهبى للإسلام وهو عصر الخلفاء الراشدين » (٢) بل حددت الشريعة النطاق القانونى لتصرفات الحاكمين والمحكومين على السواء ، وفرضت عليهم جميعاً الالتزام به وحراسته ودفع أى تجاوز لحدود الله وقامت رقابة رأى العام المسلم بترية عقيدة الإيمان وأخلاق المؤمنين فى النفوس (٣) .

وقد لا يستنيع المسلم المعاصر مثل هذا التوسع (٤) ، ولكننا نجد العذر

(١) النص المحقق ص ١٤٤ .

(٢) الدكتور ضياء الدين الرئيس : النظريات السياسية الإسلامية ص ١٦٨ ، وقد بحث الأستاذ الدكتور السنبورى طبيعة عقد الإمامة بصفة خاصة كما عرضه علماء الشريعة الإسلامية ، فقال عنه « إنه عقد حقيقى » مبنى على الرضا ، وأن الغاية أن يكون هو المصدر الذى يستمد منه الإمام سلطته . الخلافة ص ٩٤ طبعة باريس ١٩٢٦ ويؤيد الدكتور محمد رأفت عثمان فى رسالته عن رئاسة الدولة فى الفقه الإسلامى هذه الوجهة ص ٢٣٧ وقارن الدكتور دبوس : الخليفة توليته وعزله ص ١٠٠ وما بعدها .

(٣) الدكتور محمد فتحى عثمان : بين عقد الإمامة فى تاريخ الإسلام وفقهه ونظرية العقد الاجتماعى فى الفكر السياسى الحديث ، مقال بمجلة العلوم الاجتماعية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ص ٥٩٥ .

(٤) وقد نعلل هذا الموقف بأسباب كثيرة ، منها التضاء على الخلافة الإسلامية فلم يعد المسلم المعاصر قادراً على تمثيل مكانتها وأهميتها من حيث وحدة الأمة وقيامها بتطبيق شرع الله تعالى ، ثم نجاح حركة التغريب والغزو الثقافى المكثف المستمر التى جعلت المسلم عاجزاً عن تكوين رأى إسلامى أصيل فيما يتصل بمصالحه الفردية ومصلحة أمته .

للمؤلف ، بسبب حرصه على جعل الأمر بيد الأمة بواسطة صفوتها من أهل الحل والعقد . وقد خفت الآن حرارة الجدل بيننا وبين إخواننا الشيعة الإمامية الاثنى عشرية ويحق لنا التكاتف معاً لمواجهة أعداء الإسلام ، بدل صرف الجهود في الخلاف الذي لن يستفيد منه إلا خصومنا ، فكم من دماء زكية أريقت ، وكم من نفوس بريئة أزهقت ، منذ بدأ الغرب في العصر الحديث يحتل بلاد الإسلام ، مستعبداً أهله بلا تفرقة بين سنة وشيعة ، ثم أخذ يبت فينا هذه الخلافات ، ويعمقها لتطيب نفسه ، ويضمن لبقائه الدوام .

إن فكرة الإمامة للمسلمين قد تكون أماننا الآن كفكرة تاريخية ، ولكن شيئاً من الدراسة يطمئنا إلى أن النظرية قابلة للتطبيق اليوم وغداً ، كما طبقت في الماضي .

وها هو ذا الدكتور السهوري في رسالته في الخلافة يرى أن الخلافة الكاملة يمكن تحقيقها إذا اجتمعت كلمة المسلمين لا على أن تكون لهم حكومة مركزية واحدة فذلك قد يصبح مستحيلاً ، بل يكفي على ما يرى أن تتقارب حكومات الإسلام المختلفة وأن تتفاهم بحيث يكون منها هيئة واحدة شبيهة بعصبة أم إسلامية تكون على رأس الحكومات ، وتكون هي هيئة الخلافة (١)

ومن الإنصاف أن نقول أن الفقه الإسلامي قد أثبت مرونة في نظره إلى الأحوال المتغيرة وفي تطوير التشريع بحيث يساير الحاجات الجديدة ، فقد اعترف في الماضي حينما تغيرت الأحوال بتفويض السلطة من الخليفة —

(١) السهوري : الدين والدولة في الإسلام ص ١٣ مجلة المحاماة الشرعية العدد الأول ، وقارن الدكتور ضياء الدين الريس حيث يقدم تصوراً مشابهاً لهذا الاقتراح بإنشاء منظمة الدول الإسلامية تكون هيئة عامة ذات سيادة ، ولها صفة دولية وتسير أمورها بالشورى وقيادتها جماعية وقراراتها واجبة التنفيذ . الإسلام والخلافة في العصر الحديث ص ٣٦٣ . وقارن الأستاذ الدكتور عبد الحميد متولى حيث بحث موضوع الخلافة ، وهل هي أصل من أصول الحكم أولاً ، وبين أدلة كل رأي ، وانتهى إلى أن الإسلام لم يأت بنظام معين للخلافة ، وإنما جاء بمبادئ عامة تصلح لكل زمان ومكان ومبادئ نظام الحكم في الإسلام ، الطبعة الموسعة ١٩٦٦ م من ٤٩٣ - ٥٥٠

أى رئيس الدولة - إلى وزير أو هيئة من الوزراء ، وبتعدد الإمامة أى الحكومات عند تباعد الأقطار وبلاستقلال الدائى للأقاليم فى صورة إمارات الاختيار أو الاستيلاء وكل ما يعنى الفقه الإسلامى هو أن تكون أحكام الإسلام منفذة ، وأن يكون المسلمون فى مشارق الأرض ومغاربها مع تعدد الأقاليم بدءاً واحدة على سواهم (١) .

ومن واجبنا التنويه هنا الى حركة الجهاد الإسلامية القائمة فى إيران ، فقد جاءت مفاجأة على المستوى العقائدى قبل كونها ضربة سياسية واقتصادية صدمت الغرب الاستعمارى ، إذ أظهرت هذه الحركة اتجاه التعديل فى النظرة الشيعية الإمامية للجهاد ، فبعد ان استقر رأى عنهم بأنه (لا جهاد فى سبيل الله حتى يخرج المهدي وينادى مناد من السماء) (٢) ، رأينا الأحداث فى الواقع تخالف تلك الفكرة المأخوذة عنهم . كذلك نبهتنا إلى ضرورة إعادة النظر فى الأفكار والاتجاهات التى تلقيناها من كتب علمائنا - رحمهم الله - ونجد لهم العذر لأنهم كتبوها فى ظل عوامل وظروف مغايرة لما نعاصره اليوم ، فقد كتبوا وراية الإسلام خفاقة ، ودولته قائمة ، وشريعته نافذة فى الراعى والرعية ، وأعداؤه بين كر وفر ، ينتصرون مرة ويخفقون ويندحرون مرات لأن شوكة المسلمين هى الأقوى .

وما أبعد هذه الصورة عن واقعنا الحالى لكل مخلص يشاهد ، ويسمع ، ويقارن .

أليس الأجدر بنا نسيان خلافتنا الفرعية إلى حين؟ مادمننا نتفق على أصول الإسلام الخمس ، بينما ينسى أعداؤنا من اليهود والنصارى خلافتهم العقائدية الجذرية لتوحيد قواهم ضدنا ؟ ..

(١) الدكتور ضياء الديس الرئيس : الإسلام والخلافة فى العصر الحديث ص ٣٥٥

(٢) على سبيل المثال : ينظر منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن قيمية ١ : ١٦

وقد استغرق كلام الجويني في كتاب الإمامة أكثر من نصف الكتاب ،
وباقى الكتاب يتضمن الركنين الآخرين :

في تقدير خلو الزمان عن الأئمة وولاية الأمة ، وفي انقراض حملة الشريعة
وإن غلبت الشهرة على الكتاب بأنه «غيات الأئمة في الإمامة» (١) فإنه من
باب لإطلاق الجزء على الكل ، ولأهمية موضوع الإمامة ، وإن كنا نرى أن
الركنين الآخرين يمثلان جديدا قدم للعلم في عصره وإلى الآن .

غيات الأئمة والأحكام السلطانية : مقارنة :

من أشهر من كتب في الفقه السياسى الإسلامى الماوردى صاحب (الأحكام
السلطانية) المعاصر لإمام الحرمين ، ولكي تتضح لنا المعالم المنهجية والإضافة
التي قدمها الجويني ، سنحاول الإمام في عمالة بنظرة مقارنة بين الكتابين (٢)

فن حيث الهدف والمضمون ، فقد قال الماوردى (لما كانت الأحكام
السلطانية بولاية الأمور أحق وكان امتزاجها بجميع الأحكام يقطعهم عن
تصفحها ، مع تشاغلهم بالسياسة والتدبير ، أفردت لها كتابا امتثلت فيه أمر
من لزم طاعته (٣) ، بينما يحدد إمام الحرمين الهدف من كتابه بأركان ثلاثة
أحدها : القول في الإمامة وما يليق بها من أبواب .

الثاني : في تقدير خلو الزمان عن الأئمة وولاية الأمة .

الثالث : في تقدير انقراض حملة الشريعة .

(١) وفيات الأعيان ٢ : ٣٤٢ - شذرات الذهب ٣ : ٣٥٩ - مرآة الجنان ٣ : ١٢٧

(٢) سبق أن عرضنا لمنهجها عند تناولنا للمنهج لدى الجويني وقد إتضح إقتصار الماوردى
على النقل فاتخذ من سيرة الأكاسرة والملوك المنقرضين عمدة للدين بينما تميز إمام الحرمين بالإجتهد
مستخدما منهج الإستقراء بنظرة في النصوص والمأمة بالأحداث التاريخية . راجع النص المحقق ١٦٥

(٣) الأحكام السلطانية ص ٣

ويتوسع في تحديد الغرض دون قصره على الخاصة أو حاكم عصره بل يمتد به الى (مجموع يجمع أحكام الله تعالى في الزعامة بيد الخاصة والعامّة) (١) ثم يقسم ذلك الى نوعين :

أحدهما : ما يكون ارتباطه بالولاية والأئمة وذوى الأمر من قادة الأمة .
والثاني : ما يستقل به المكلفون — أى الرعية (٢).

وقد أدى به هذا التحديد الدقيق لغرض الكتاب إلى بيان أحكام الشرع الكلية التى يحتاج إليها كل مسلم فى أى عصر من الأعصار . ثم انتهى إلى تقرير (أنما ينسل عن ضبط الشرع من لم يحط بمحاسنه ، ولم يطلع على خفاياه ومكامنه ، فلا يسبق إلى مكرمة سابق ، إلا ولو بحث الشريعة لألفها أو خيرا منها فى وضع الشرع (٣)

أضف إلى ذلك أن الماوردى عندما عرض للإيالات وما يناط بالأئمة وتحديد مسئولياتهم وحقوقهم ، سرد الآراء المتباينة سردا دون الترجيح بينها أو بيان الصحيح منها ، ولهذا نقده إمام الحرمين فرماه بأنه يبغى لإرضاء ولى الأمر ، فحق عليه وصف أفكاره بأنها لا تمثل الفكر السياسى الإسلامى فى أيامه ، وإنما تصور محاولة من كان يخدم البويهيين لتبرير أخطائهم (٤) .

أما الجوينى فقد حرص على ترجيح ما يراه صحيحا ، مستبعدا ما يراه غير ذلك ، مرشدا ولى الأمر إلى اتباع الأصح ، فامتاز إلى جانب اجتهاده ، بشجاعة العالم الأمر بالمعروف الناهى عن المنكر .

وقد تقدم الحديث عن أهمية هذا الكتاب ، ويزداد ذلك ايضا إذا عقدنا المقارنة بينه وبين الأحكام السلطانية بالنظر إلى نتائج كل منهما، إذ لما تخلص

(٢) انظر المتن ص ١١

(١) النص المحقق ص ١٠

(٣) راجع ص ١٧٠

(٤) حسين مؤنس وإحسان صدق العمدة فى مقدمة كتاب (تراث الإسلام) القسم الثانى ص ٩

الجويني من التبعية للفلسفة اليونانية أو الفارسية أصبح مضمون كتابه هذا دحضا للنظريات التي تسربت عن طريق النقل والترجمة وهي إحدى النتائج الهامة لكتابه ، وجاء أيضا مظهرها لمكانة الشريعة الإسلامية المستمدة من ربانيها وتكاملها . وواقعتها ، إذ تحيط بالراعي والرعية ، مبينا الأحكام الخاصة بكل منها ، مظهرها ارتباط الدين بالدنيا ، حاضا على الالتزام بأحكام الشرع وجعل كلمة الله هي العليا كهدف يسعى إليه المسلمون جميعا .

أما الماوردي فإنه لم يصل إلى مثل هذه النتائج .

امتداد أفكار الجويني الى المتأخرين :

وبمقارنة أمهات الأفكار التي أوردتها إمام الحرمين في كتابه الغيائي وتبويبه وتقسيمه لموضوعاته ، نرى من الدلائل ما يرجح أن كثيرا من علماء أهل السنة والجماعة قد وافقوه منهجا وموضوعا ، منهم شيخ الإسلام ابن تيمية الذي أشار إلى الكتاب صراحة في رسالته المسماة (رسالة في المظالم المشتركة) (١) ، فإذا بحثنا أفكاره في أهم كتبه السياسية وهو كتاب (السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية) وجدنا أنه تأثر في بعض الموضوعات ، من ذلك باب الولايات وقوله إن تولية الأصلح في كل ولاية بحسبها ، فيقدم لكل وظيفة من هو أهل لها ، وربما في تخصيصه الحديث عن (الولايات) قد سار على طريقة إمام الحرمين . ونجد أثره أيضا في منهاج السنة في رده على الشيعة (٢) .

ويمتد أثر الجويني إلى ابن القيم أيضا في كتابه (الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية) فرى الأخير يأخذ باشتراط استجماع القاضى لشرط فهمه لنوعين من الأحكام : أحدهما فقه في أحكام الحوادث الكلية وفقه في نفس الواقع وأحوال الناس ، يميز به بين الصادق والكاذب والحق والمبطل (٣)

(١) رسالة المظالم المشتركة - في مجموع رسائل ، تصحيح محمد بدر الدين أبو فراس الحلبي

الخانجي ١٣٣٣ هـ ص ٢٥

(٢) الذهبي : مختصر منهاج السنة ٥٨ ، ٣٧١ وقد أورد فيها قول الجويني في الغيائي في عمر

(ما دار الفلك على شكل عمر) ٥٤٦-٥٤٨

(٣) الطرق الحكيمة ص ٥

وهي نفسها التي عرضها الجويني عندما تعرض للشروط التي يجب توافرها في القاضي فتطلب أن يفهم الواقعة المرفوعة إليه على حقيقتها ، ويتفطن لموقع الإعضال وموضع السؤال ومحل الإشكال . فضلا عن أقرار ابن القيم في كتابه (أحكام أهل الذمة) بأنه استند في كثير من أحكام الفقه الشافعي إلى إمام الحرمين وخاصة في كتابه (نهاية المطلب في دراسة المذهب) (١)

ومما يلفت النظر أيضا أن لابن جماعة (٥٧٣٣هـ) مؤلفاً في السياسة سماه (تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام) ، يكاد القارئ له يجزم بأنه اطلع على غياث الأمم ، لأسباب متعددة ، منها تصريحه أولاً بأنه استند إلى السنن والآثار وأقوال علماء الأمصار وتبويبه للموضوعات جرى فيه على تقسيم مشابه لإمام الحرمين لا سيما الباب الخاص بما يناط بالأئمة وولاية الأمور من أحكام .

ومن الموضوعات التي يبدو فيها بوضوح تأثيره بالغيائي ، ما ذكره عن البيعة القهرية حيث ذهب إلى أنه (إذا خلا الوقت عن إمام وتصدى لها من هو أهلها وقهر الناس بشوكته وجنوده بغير بيعة واستخلاف انعقدت بيعته ولزمت طاعته لينظم شمل المسلمين وتجتمع كلمتهم) (٢) ويكاد يتطابق عبارته عن تولى أحد السلاطين أو الأمراء السلطة عنوة بالرغم من معارضة الخليفة فقال (إذا استولى ملك بالقوة والقهر والشوكة على بلاد ، فينبغي للخليفة أن يفوض أمورها إليه استدعاء لطاعته ودفعاً للفساد وخوفاً من اختلاف الكلمة وشق عصي الأمة) (٣)

كذلك اشترك مع الجويني في رأيه : إذا طرأ على الإمام أو السلطان ما

(١) ينظر (أحكام أهل الذمة) الصفحات ٧٤ ، ٨٩ ، ٤٩٨ ، ٤٩٥ ، ٧٠٣ ، ٧٠٩

٧٠٧ ، ٧٥٨ .

(٢) تحرير الاحكام مخطوطة ق ٥ (٣) ٨ - ٩

يوجب فسقه ، فالأصح أنه لا ينزل عن الإمامة بذلك ، لما فيه من اضطراب الأحوال (١)

وهكذا أحدثت اجتهادات الجويني صداها بمؤلفات الفقه السياسي ، ولم يقتصر أثر إمام الحرمين وكتابه الغيائي على المشرق فحسب ، بل امتد إلى المغرب عن طريق أبي بكر العربي الفقيه المالكي المتوفى ٥٤٣ هـ في رحلته إلى المشرق في ٤٩٠ هـ فقد جلب في هذه الرحلة جملة كتب لإمام الحرمين ومنها كتاب «غيث الأمم في التياث الظلم» وقال : إنه لم يسبق أن جلب أحد هذا الكتاب قبله ، وانه تأثر بما أتى به من مؤلفات وادخل جملة عظيمة منها في مؤلفاته الخاصة كما صرح في كتابه سراج المريدين (٢)

ويظهر من كتاب أبي بكر العربي (العواصم من القواصم) في رده على الإمامية أنه قد استفاد من غياث الأمم (٣) .

ويبدو لنا أن ابن خلدون أخذ عن إمام الحرمين بعض أفكاره في الفقه السياسي ، والأمثلة على ذلك ، اشتراطه الاجتهاد في الخليفة أو الإمام ، وفكرة العصية التي تنسب إلى ابن خلدون وهي في الحقيقة ليست جديدة كما يخل إلى الكثير من الباحثين ولم يتفرد بها المؤرخ الشهير بل سبقه إليها منذ عدة قرون إمام الحرمين عندما تطلب الشوكة والمنعة في الإمام المطالب بالرياسة أو الإمامة ، وما تعبيره عن استقلال الإمام والكفاية والنجدة إلا هي بذاتها التي استخدمها ابن خلدون بلفظ (العصية) .

(١) ق ١٥

(٢) راجع آراء أبي بكر الكلامية ونقده للفلسفة اليونانية - ص ٦٥ وهي رسالة دكتوراه لعمار الطالبي (رئيس قسم الفلسفة الإسلامية بجامعة الجزائر) وقد أشار إلى أن مصدره في هذه النقطة هو مخطوطة سراج المريدين لأبي بكر العربي في الورقات من ٢٢٩ إلى ٢٣٧
(٣) أبو بكر العربي : العواصم من القواصم تحقيق عمارا لطلالبي ٧٥ : ٨٠

وقد أشار ابن خلدون إلى أن أحكامه الشرعية استقفاها من كتب الأحكام
السلطانية مثل القاضي أبي الحسن الماوردي (وغيره من أعلام الفقهاء) دون
الإشارة إلى الجويني (١) ، فهل تعتمد إخفاء اسمه ؟

(١) المقدمة : ص ١٨٦ ، راجع ما كتبه في الخلافة ص ١٥٠ إلى ١٧٢ يتضح مدى تأثره
بالجويني. ونرى أن المكانة التي احتلها ابن خلدون والمالة التي أحيط بها تحتاج إلى إعادة نظر وذلك
في ضوء ما نشر من تراث في الفكر السياسي الاجتماعي للسابقين واللاحقين عليه بمنهج مقارن . فن
السابقين عليه إمام الحرمين في كتابه (غياث الأمم) وتلميذه الأمام الغزالي ، ومن اللاحقين من كشف
المصادر العلمية التي استقى منها ابن خلدون أغلب مقلته ونعني بذلك تلميذه ابن الأزرقي في كتابه
(بدائع السلك في طبائع الملك) تحقيق الأستاذ الدكتور عل سامي النشار الذي كتب أيضا دراسة نقدية
عن الكتاب مبينا مدى الصلة بين أفكار ابن خلدون ومصادره .

وصف المخطوطات ومنهجنا في التحقيق

استندنا في تحقيق الكتاب إلى المخطوطات الآتية : -

١ - مخطوطة المكتبة التيمورية ورمزنا إليها بالحرف (أ)

وهي مخطوطة قديمة ورقا وكتابة ، بخط نسخ ، بعضه مضبوط بالشكل والحرركات ، وهي مقسمة إلى أبواب معنونة ، مسطرتها وعدد كلمات كل سطر نحو ١٢ كلمة ، وصفحاتها ٢٧٤ صفحة ، رقت بالقلم الرصاص حديثا .

وأولها صفحة ٢ (بسم الله الرحمن الرحيم)
قال الشيخ الأجل الإمام فخر الإسلام إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني رضي الله عنه :

الحمد لله القيوم الحى الذى بإرادته كل رشد وغى ، وبمشيئته كل نشر وطى ، كل بيان فى وصف جلاله حصر ... الخ ... إلى أن يقول فى ص

٩ س ١ : -

(.... ، وهذا إذا تم غياث الأمم فى التياث الظلم فليشتهر «بالغياثى» كما اشتهر الأول بالنظامى ، والله ولى التأيد والتوفيق ، وهو باسعاف راجيه تحقيق).

وجاء بآخر الكتاب :

نجز الكتاب بحمد الله ومنه وحسن توفيقه ، وذلك فى ثالث عشرة شهر ربيع الأول سنة (غير ظاهر) وأربعين وسبعائة ، والحمد لله وحده ، وصلواته على سيدنا محمد وآله ، رحمة الله لمن دعا لكاتبه ولقارئه ومن قال آمين آمين .

ووجد بخط آخر ما يلى :

(بلغت مطالعة وإصلاحا مع مراجعة الأصل فصيح بحمد الله ومنه ،

كتبه خليل بن العلائي الشافعي ، وفرغ منه في تاسع عشر شهر جمادى الأولى ثمان وأربعين وسبعمائة ، ببيت المقدس حياه الله تعالى . ومقاس المخطوطة ٢٢ × ١٦ ومحفوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٨ اجتماع تيمور) .

وقد لاحظنا أنه يوجد اضطراب في ترتيب أبواب الكتاب ، فقد جاء تسلسلها مخالفا لما ذكره المؤلف في صدر مصنفه . والأرقام المكتوبة أمام الأبواب مطابقة لوضعها داخل الكتاب . وتوجد على هامش بعض الصفحات تصحيحات بخط ومداد بخالفان خط ومداد النسخة، ويطابقان خط ومداد عبارة المراجعة المؤرخة بتاريخ ٧٤٨ هـ ، والواردة في نهاية المخطوطة ، على نحو ما سبق ذكره .

(انظر اللوحات رقم ١ ، ٣ ، ٦ ص ٤١ ، ٤٣ ، ٤٦)

وقد اعتبرنا هذه المخطوطة هي مخطوطة الأساس ، لأنها منقولة من أكثر من نسخة وقد راجعها وأصلحها مالکها وصاحبها المحدث المشهود له بالإجازات، والفقيه الشافعي خليل بن كيلكدي العلائي (المتوفى ٧٦١هـ) بالقدس ، وأثبت أنه راجعها على الأصل ، ويبدو لنا أن هذا الأصل هو أصل المؤلف الذي كان بيد السبكي نظرا للصلة الوثيقة بين السبكي والعلائي فقد ذكر أن سئل السبكي من يخلف بعده فقال : العلائي (١) .

وحرى بالإشارة أن دار الكتب المصرية نقلت عن هذا الأصل نسخة أخرى تحمل رقم (٦٧٥٥٤) بخط حديث ولم نعول عليها اكتفاء بالنسخة التيمورية .

٢ — مخطوطة مكتبة بلدية الاسكندرية :

وقد رمزنا لها بالحرف (ب)

(١) الدرر الكامنة ٢ : ١٨٠ ويشير إلى أنه سمع بمصر من جماعة من أصحاب النجيب ، وقارن طبقات الشافعية للسبكي ٥ : ١٧٢ و ٤ : ٣١٤ .

محفظة برقم ١٧٤٩ ب وتحمل من الخارج عنوان :

كتاب «غياث الأمم في التياث الظلم» تصنيف الشيخ الإمام فخر الإسلام
إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني رضي الله عنه
كما دون على الغلاف أيضا (وفيه فضائل الشافعي رضي الله عنه عند
الإمام محمد الرازي) .

كتب بخطه لنفسه على بن علي بن هبة الله بن علي بن المطهر بن أبي
عصرون بثغر حلب حماه الله .

وفي الجانب الأيسر عبارة : من منة الله تعالى على عبده الفقير إليه أحمد
ابن شنون الحلبي عني عنها .

وكتب بالمداد الأحمر الحديث العبارة الآتية :

كاتب هذه النسخة هو ابن عم الإمام عبد الله بن أبي عصرون لأن الإمام
هو عبد الله بن محمد ابن هبة الله (١) ، وهذا على بن علي بن هبة الله ، فهو
ابن عم الإمام ، ولم أقف على ترجمته إنما هو مغ القرن السادس .

وبفحص المخطوطة اتضح أنها لا تتضمن كتاب فضائل الشافعي المشار
إليه آنفا ، وهي بحالة رثة ، والورق قديم يتناسب عمره مع القرن السادس
الهجري (٢) ويميل لونه إلى البني في طريقه إلى الاحتراق ، كما يوجد في
أكثر من ورقة تآكل في شكل خطوط بفعل الحشرات .

ومتوسط الصفحة الأولى عشرون سطرا ، بينها متوسط الصفحات اللاحقة

(١) فقيه شافعي كبير له تصانيف كثيرة في المذهب ، وتوفي بدمشق ٥٨٥ هـ . وفيات الأعيان

٢ : ٢٥٦ وطبقات الشافعية للسيكي ٧ : ١٣٢

(٢) لأنه ثابت بخط ذات الناسخ أنه فيه فضائل الشافعي للإمام محمد الرازي ولم يقرن به طلب
الرحمة أو غيره مما يدل على أنه في حياة الرازي نفسه . ومعلوم أن الرازي متوفى ٦٠٦ هـ .

خمس وعشرون سطرا ، ثم تزداد كلما تقدم الكتاب فتصل إلى نحو سبعة وعشرين سطرا .

والكتابة بخط نسخ مقروء ولاحظنا الإعجام فى كثير من المواضع ، وبالخطوط قطع فى صفحات بوسط الكتاب ، وهى غير مرقمة ، وبها علامات إمداد أحمر يستخدمها الناسخ عند البدء فى أوائل الموضوعات .

واتضح لنا أثناء التحقيق أنه بمقارنتها بالخطوط التيمورية وجود تقديم وتأخير يرجع الى تجليد الكتاب ، مثال ذلك : الصفحات بالتيمورية برقم ٢٤-٢٦ يقابلها برقمى ٢/٦٠ ، ١/٦١ ، وباقى ٢٧ إلى ٤٧ يقابلها رقم ٧٠-٢ إلى ٧٨-١ والرقم الأخير هو آخر صفحة بالخطوط . وقد أشرنا إلى ذلك عند تعليقنا . كما وجد بها نقص فى مواضع متفرقة .

(انظر اللوحة رقم ١ صفحة ٤١)

٣ - مخطوطة تحمل اسم (الأحكام السلطانية) ورمزنا لها بالحرف (ج) بمكتبة دار الكتب المصرية برقم ١٦٤٥ .

وبها نقص بالصفحات الأولى نحو ٣٥ صفحة حيث تبدأ من (مايختص بالولاية وذوى الأمر فلاشك فى ارتباطه بالإمامة ...) ومكتوب على هذه الصفحة بخط مغاير أن الكتاب الأحكام السلطانية لابن تيمية فقه حنبلى ومشطوب عليها ، وإنه فقه شافعى .

(انظر اللوحة رقم ٤ ص ٤٤)

وبأسفل الصفحة (مشتراة من محمد أفندى صادق فى ٧ أكتوبر ١٨٩٧ برقم ٨٩ عمومية ٣٠٦٦٢) .

وثابت فى نهاية المخطوطة أنها كتبت على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه محمد ابن أحمد بن سليمان (١) المالكى المذهب غفر الله لمن نظر فيه ودعا له بالرحمة

(١) هو محمد بن أحمد بن أبى الربيع سليمان الدلاصى المصرى ، ويلقب بصدر الدين ، وكان

محدثا فاضلا ، مات فى ربيع الأول ٧٥٦ هـ . الدرر الكامنة ٣ : ٤٠٧

ولوالديه ولسائر المسلمين والله المستعان ، وكان الفراغ منه في يوم الجمعة السادس عشر رمضان المعظم من شهر سنة سبع وثلاثين وسبع أحسن الله خاتمتها
(أنظر اللوحة رقم ٧ ص ٤٧) .

وعدد أوراق المخطوطة ١٢٦ ، وكل ورقة بوجهين ، ومتوسط الصفحة ١٧ سطراً ومتوسط السطر ٩ كلمات ، وقد كتبت العناوين بالمداد الأحمر البارز ، والورق قديم يتناسب عمره مع القرن الثامن الهجري ، والخط نسخ .

وقد تبين لنا أن هذه المخطوطة في حقيقتها هي نسخة من غياث الأمم في التياث الظلم للجويني ، وبها التقص في الصفحات الأولى كما أشرنا إلى ذلك آنفاً ثم انتظمت بعدها وتطابقت مع ما أثبتته المؤلف في مقدمته واعتبرت عناوينها أصح العناوين لهذا السبب .

٤ — مخطوطة مصطفى فاضل ٥٥٥م شافعي بمكتبة دار الكتب المصرية بالقاهرة وتحمل عنوان : (كتاب الغياث) وأيضاً (غياث الأمم في التياث الظلم) لإمام الحرمين الجويني . وبالصفحة الأولى عدة تعليقات (١) والمخطوطة بحالة مهلهلة ونخشي عليها من التآكل التام .
وتبدأ كالآتي :

بسم الله الرحمن الرحيم

لإله إلا الله عدة للقاء الله عز وجل

قال الشيخ الإمام إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني رحمه الله . .

(١) ثابت بها أنه نقل في نوبة محمد الحفناوي ، ونقل في نوبة سيدي بدوي تابع الأستاذ ، وأنه في ملك صاحب النعم الحاج إبراهيم باشا والي جدة دام عزه ، ويبدو لنا أنه إبراهيم باشا بن محمد علي باشا الذي أرسله أبوه (أو متبنيه ؟) محمد علي سنة ١٢٣١ بحمله إلى الحجاز ونجد ، وجعله قائداً للحملة والمتوفى ١٢٦٤ هـ . تاريخ الحركة القومية للرافعي ٣ : ٢٣٣ والأعلام ١ : ٦٦ .

الحمد لله القيوم الحى الذى بإرادته كل رشد وغى ، وبمشيئته
كل نشر وطى ... الخ ...

وهى مرقمة ترقياً حديثاً يصل إلى ٢٧٨ ولكن عدد أوراقها ١٣٩ وتقوم
فيها المتابعة على أساس وصل الكلمة الأخيرة بأسفل الصفحة اليمنى بحيث
تتطابق مع أول كلمة بالصفحة اليسرى .

والصفحة الأخيرة ثابت عليها ختم (الكتبخانة المصرية) ولا يظهر منها
الكتابة إلا بالنصف الأيسر ، بينما النصف الأيمن به فراغ نتج عن إلصاق
ورقة أخرى به ، ووضع عليها الخاتم الآنف الذكر .

عدد سطور صفحاتها نحو ١٩ سطراً ، ومتوسط عدد الكلمات بالسطر
١٢ كلمة ومكتوبة كلها بالمداد الأسود . وقد لاحظناها مايلي :

ورد بصفحة ٥ (على أبيات الشعر الكلمات التالية) سئل الشيخ تقي
الدين السبكي... فقال لقد رأيت أنه ضرب على البيتین الأخيرین ، فليدرك ،
كما وجدت بعض تعليقات تشير في مواضع نقد الجويني لغيره إلى أن المقصود
بالكتاب الأحكام السلطانية للماوردي . والمخطوطة مكتوبة بخط نسخ جميل
سهل القراءة ، وهى بقلم معتاد قديم ، وترجع إلى القرن التاسع أو العاشر
الهجرى وفقاً لما يشير إليه الخط وحالة الورق . وحرى بالإشارة أن دار
الكتب، نقلت عن هذه النسخة نسخة أخرى بقلم حديث سنة ١٩٤٧م رقم
٢٣٥٥١ بوبها فراغات ومملوءة بالرصاص ، وهى بخط رقعة وتقع ٣٠٦ ص

ولا يفوتنا أن نشير إلى أن هناك نسخة أخرى بالمكتبة الشرقية العامة
ببنكيبور ، وورد في وصف المخطوطة أنها نسخت عام ١٣١٠ هـ (١) نقلاً
نسخة بها خروم ، وبالتالي فهى نسخة غير كاملة ، كما جاء في وصفها أيضاً

(١) تحت رقم ٤٩٣ في ١٣٩ ق . راجع فهرس المكتبة - ١٠ ص ١١

أنها ليست واضحة ، وتشتمل على أخطاء كثيرة ، فهي حديثة وغير دقيقة فقد ضربنا عنها حولا .

وقد لفت نظرنا إليها الأستاذة الدكتورة فوقية حسين والأستاذ الدكتور فؤاد سركين فحق لهما التقدير والشكر .

نسبة الكتاب إلى إمام الحرمين :

أثبت غير قليل من المصادر أن كتاب غياث الأمم لإمام الحرمين وموضوعه في الإمامة (١) .

ولم يذكر اسمه كاملا سوى الإمام أبو بكر العربي - الفقيه المالكي - على أنه أول من أتى به من المشرق إلى المغرب في رحلته ٤٩٠هـ ، كما سبق توضيحه

وقد ذكر السبكي العنوان باسم « غياث الأمم » فقط (٢) وأشار الأسنوي إليه في ترجمة لإمام الحرمين فقال : « إن له كتاباً مفيداً باسم « الغياث » يقرب في المعنى من الأحكام السلطانية » (٣) .

والتبس الأمر على حاجي خليفة فقال في كشف الظنون : إن كتاب غياث الأمم في الإمامة ، وإن لإمام الحرمين كتاباً آخر باسم « الغياث » ألفه لنظام الدين ، وإنه على مجرى الأحكام السلطانية (٤) . وقد تابعه إسماعيل البغدادي في هداية العارفين فأشار إلى أن لإمام الحرمين كتابين : أحدهما غياث الأمم في الإمامة ، والآخر الغياث (٥) . وتابعهما زاهد الكوثري (٦) .

(١) وفيات الأعيان ١ : ٣٤٢ مرآة الجنان ٣ : ١٢٧ شذرات الذهب ٣ : ٣٥٩

(٢) طبقات الشافعية ٥ : ١٧٢

(٣) طبقات الشافعية ١ : ٤١١

(٤) كشف الظنون ٢ : ١٢١٣

(٥) هدية العارفين ٥ : ٦٢٦

(٦) المقيدة النظامية الطبعة الأزهرية ص ٩٦

والواقع أن كتاب «غيث الأمم في التياث الظلم» هو كتاب «الغياثي» كما أشار الجويني نفسه في مقدمة الكتاب (١) وأنه كما يتناول الإمامة ، يعرض لتقدير خلو الزمان عن الأئمة وولادة الأمة ، وتقدير انقراض حملة الشريعة . كما أن إمام الحرمين اعتذر في كتابه العقيدة النظامية عن عدم استطاعته بحث الإمامة ووعده بكتابة كتاب آخر لنظام الملك (غيث الدولة) (٢) ، وقد كان كتاب غياث الأمم في التياث الظلم المشهور بالغياثي هو الوفاء بهذا الوعد .

منهجنا في التحقيق :

اتبعنا منهجاً انتقائياً مقارناً في تحقيق النص ، فلم نعتمد على نسخة واحدة بل اخترنا ما هو أقرب إلى النص الذي كتبه المؤلف ، وأثبتناه ، وأشرنا في الهامش إلى ما في النسخ الأخرى مما يقابل ما أثبتناه ، ولم نترك من هذه الفروق إلا ما يرجع إلى اختلاف قواعد الإملاء ولم ننبه إلى ذلك .


أشرنا إلى المصادر التي اعتمد عليها الجويني في إخراجه للكتاب . أحلنا المسائل التي عرضها المؤلف في كتابه على أهم المصادر التي تناولت الموضوع من الكتب المعروفة المتداولة الآن .

خرجنا شواهد الكتاب من الآيات والأحاديث . ترجمنا للأعلام التي وردت في الكتاب ترجمة مختصرة مع الإحالة إلى المصادر التي تناولت الترجمة .

شرحنا الألفاظ الغامضة التي وردت في الكتاب شرحاً لغوياً وهي ليست قليلة .


(١) راجع النص المحقق ص ١٣

(٢) هو الحسن بن علي بن إسماعيل بن العباس الطوسي ، نصب وزيراً للسلطان ألب أرسلان ، ومن بعده للملكشاه ، وكان عالماً عادلاً ، مسدداً في السياسة ، وأستشهد ٥٤٨٠ هـ بيد حدث ديلمي باطني . له ترجمة في الطبقات الشافعية للسبكي ٣ : ٣٠٩ والبداية والنهاية ١٢ : ١٤ والروضتين ١ : ٦٢ وشذرات الذهب ٣ : ٣٧٣ والعبر ٣ : ٣٠٧ والكمال ١٠ : ٧٠ والمنتهى ٩ : ٦٤ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٣٦ ووفيات الأعيان ١ : ٣٩٥ .



عنوان المخطوطة في نسخة مصطفى فاضل وتحمل رقم ٥٥٥ فقة شافعي م بدار الكتب المصرية ،
والتي رمزنا لها بالرمز (د) ، وتتميز بأثبات عنوان الكتاب ، «غيث الأمم» واسم الشهرة له
(الغياث) .

(لوحة رقم ٣)



الصفحة الأولى من النسخة التيمورية على اليمين ونسخة مصطفى فاضل على اليسار .

فكان الاكساص صفة او اقتناع عاتق صفة او عطف
زبد او طنة اذن حتى ظنت من بحان العال اوجها و سلحت من
الحوالا الحكر مرشعا بها و فاجها فوافقت الدائم فسر على هذه
الحجرة فصول الدليل و بر على نهايات المظني او في العال و برت
محامرا العني كدفاع السيل و اكتسب الخادم بني و احسن و اذبح
و كتب بسواد الليل على ما من النهار و اذهب الهم من ارج و كتب
مرايح نوحه لطبت قبل النداء و كتبت قبل الزغاريس من جميع الجهات
في اقطاره كمن سقيه نفوس الابل في دياره و لو لم اجد الله عز وجل
على نعمة التي لا تعد ولا تحصى و عقدي لكتبت من شكر ادي
مولانا فخر ظلم و اغدري ولكن لا معاص على من اجد كاتب الله
قدوة و محمدا ه فلا اله الا الله العرش منه در و كتبت
السلام و لا اله الا الله من الله الشكر لا اله الا الله
الانبياء و كتبت من اهل طائفة الشكر لا اله الا الله
انورهما الذي و اني ارجو ان اكتب من طائفة من الله
علا و قد دام لا اله الا الله الناس شساعة و افرطت عروفا
و اعدهم مدابة و ان ارجو ان اكتب من طائفة من الله
سدا ه و ان ارجو ان اكتب من طائفة من الله
في المذاق و ان ارجو ان اكتب من طائفة من الله
لما كتبت الذي و في الاصل في نسخة من فدا الله فدا الله

غِيَاثُ الْأُمَمِ فِي الْبَيِّنَاتِ الظُّلُمِ

لِلإِمَامِ الْحَرَمِيِّ أَبِي الْمَعَالِي الْجُوزِيِّ

(المتوفى سنة ٤٧٨ هـ)

النص المحقق